

Distr.: General
21 August 2017
Arabic
Original: English



الدورة الثانية والسبعون

البند ٧٣ (ب) من جدول الأعمال المؤقت*

تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها: مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية

تعزيز إجراءات الأمم المتحدة في ميدان حقوق الإنسان بتعزيز التعاون الدولي وأهمية اللاتنقائية والحياد والموضوعية**

تقرير الأمين العام

موجز

يمثل هذا التقرير جميعاً للردود الواردة على المذكرة الشفوية المؤرخة ١٧ أيار/مايو ٢٠١٧ الصادرة عن مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، والتي أرسلت إلى الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية عملاً بقرار الجمعية العامة ١٥٠/٧٠. وقد وردت ردود من حكومات البرازيل والعراق وقطر. وقد جرى إيراد الردود في التقرير بالصورة التي وردت بها. ويأخذ التقرير في الاعتبار الفرصة التي تتيحها خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ والجهود التي تبذلها منظومة الأمم المتحدة للمضي قدماً بتحقيق أهداف التنمية المستدامة. وهو يأخذ في الاعتبار أيضاً الجولة الثالثة للاستعراض الدوري الشامل الذي يجريه مجلس حقوق الإنسان، باعتبارها فرصة لتعزيز التفاعل مع جميع الدول بشأن متابعة وتنفيذ النتائج الصادرة عن جميع الآليات الدولية لحقوق الإنسان من خلال التفاعل على نحو أوثق مع الدول الأعضاء في مجال تقديم المساعدة التقنية وبذل الجهود لبناء القدرات بصورة مناسبة لكل بلد على حدة.

* A/72/150.

** قُدِّم هذا التقرير بعد الموعد النهائي لتضمينه أحدث التطورات المستجدة.



أولا - مقدمة

- ١ - في القرار ١٥٠/٧٠، طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يدعو الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية إلى تقديم مزيد من المقترحات والأفكار العملية التي من شأنها أن تسهم في تعزيز إجراءات الأمم المتحدة في ميدان حقوق الإنسان بتعزيز التعاون الدولي القائم على مبادئ اللاتنقائية والحياد والموضوعية.
- ٢ - ووفقاً للقرار، أرسلت مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان مذكرة شفوية مؤرخة ١٧ أيار/مايو ٢٠١٧ دعت فيها الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية إلى تقديم مقترحات وأفكار عملية.
- ٣ - ووردت ردود من حكومات البرازيل والعراق وقطر، وتم إدراجها أدناه بالصيغ التي وردت بها. ويتضمن التقرير أفكاراً بخصوص تجربة مفوضية حقوق الإنسان في سياق التعاون الدولي في مجال حقوق الإنسان، وهو يسلط الضوء على الزخم الجديد الذي تولّد من أجل إيجاد تفاعل بناءً وتعاوني بين منظومة الأمم المتحدة والدول الأعضاء.

ثانياً - زخم جديد من أجل تفاعل بناءً وتعاوني

- ٤ - يعدّ التعاون الدولي وتبادل الخبرات من المتطلبات الأساسية للجهود التي تضطلع بها الدول من أجل النهوض بالتمتع بحقوق الإنسان. ويتمثل أحد الأهداف الرئيسية لمجلس حقوق الإنسان وآليته المتعلقة بالاستعراض الدوري الشامل في تعزيز نظام الحماية الوطني عن طريق الجهود التعاونية وتبادل أفضل الممارسات فيما بين الدول والجهات الأخرى صاحبة المصلحة.
- ٥ - وبحلول تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦، كانت الدول الأعضاء الـ ١٩٣ جميعها قد خضعت للاستعراض من جانب آلية الاستعراض الدوري الشامل للمرة الثانية، ثم بدأت الجولة الثالثة في أيار/مايو ٢٠١٧. ويلاحظ الأمين العام استمرار مشاركة الدول في الجولة الثالثة للاستعراض من خلال وفود رفيعة المستوى، ويلاحظ كذلك زيادة عدد الأسئلة والتوصيات وتحسين نوعيتها من حيث التركيز الموضوعي ودرجة التفصيل.
- ٦ - ولعل تجدد تركيز الأمين العام على منع نشوب النزاعات العنيفة وحدوث انتهاكات حقوق الإنسان ووجود إصرار عام على نطاق منظومة الأمم المتحدة بأسرها على السعي إلى تحقيق أهداف التنمية المستدامة أمرين يمثلان فرصة جديدة للتفاعل مع الدول وأصحاب المصلحة من أجل معالجة الشواغل الأساسية المرتبطة بحقوق الإنسان على الصعيد العالمي، والاستفادة بشكل أفضل من الإمكانيات المتاحة لدى منظومة الأمم المتحدة في مجالي بناء القدرات والتعاون التقني.
- ٧ - وثمة ارتباط وثيق بين كل هدف من أهداف التنمية المستدامة وحقوق الإنسان. وفي الواقع، فإن كل من هذه الأهداف ينشد إعمال حقوق الإنسان للجميع من خلال ضمان ألا يتخلف أحد عن الركب. وفي هذا الصدد، يساعد اتباع النهج القائم على حقوق الإنسان تجاه الأهداف على ضمان توافر عملية غير انتقائية ومحايدة تقوم على المشاركة وعدم الإقصاء والإدارة الشفافة. ويفضي اتباع هذا النهج إلى تحديد من تخلفوا عن الركب والتركيز عليهم بصورة أفضل، مع معالجة الاتجاهات

السائدة على صعيد تزايد مظاهر انعدام المساواة والتمييز. وهو يؤدي أيضا إلى تحسين أوجه التآزر بين ركائز الأمم المتحدة الأساسية الثلاث: حقوق الإنسان، والتنمية، والسلام والأمن، مع إتاحة الفرصة للدول الأعضاء للاستفادة من أهداف التنمية المستدامة كالتزام مقبول عالميا وخريطة طريق قيّمة لتوجيه الجهود الإنمائية بما يتماشى والمعايير والقواعد الدولية لحقوق الإنسان.

٨ - وقد كان هذا السياق بمثابة عامل محفز للجهود التنفيذية الوطنية ومدخل رئيسي لتفاعل الأمم المتحدة بصورة بنّاءة مع الدول الأعضاء من أجل تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. وتقوم مشاركة المنظمة في هذا المضمار على نهج كلي متكامل يراعي التوصيات الصادرة عن جميع الآليات الدولية لحقوق الإنسان. وتمثل توصيات هذه الآليات ونتائجها قطاعا عرضيا يظهر الثغرات الحرجة في مجال حقوق الإنسان على الصعيد القطري. ويكون لتركيز منظومة الأمم المتحدة على تلك الفجوات أثر وقائي في كثير من الأحيان: فالتوصيات تشير إلى المجالات التي تحتاج إلى تعزيز من أجل اكتساب القدرة على الصمود على الصعيدين الوطني والمجتمعي وهيئة بيئة مؤاتية لمعالجة الأسباب الجذرية لانتهاكات حقوق الإنسان.

٩ - ومن خلال زيادة التركيز على متابعة وتنفيذ هذه التوصيات، تتاح لمنظومة الأمم المتحدة فرصة للتفاعل مع الدول الأعضاء. وأينما انطبق ذلك، يمكن لأفرقة الأمم المتحدة القطرية أن تؤدي دوراً رئيسياً في عملية المتابعة على الصعيد الوطني. ومن ثم، هناك إمكانية لقيام منظومة الأمم المتحدة، بقيادة المنسقين المقيمين، بالتفاعل مع الدول في مجال تعزيز وحماية حقوق الإنسان وتحقيق أهداف التنمية المستدامة.

١٠ - ويلاحظ الأمين العام أنه، بدعم من منظومة الأمم المتحدة، باتت الدول الأعضاء تعتمد بشكل متزايد نهجاً شاملاً أكثر كفاءة واستدامة لتقديم التقارير إلى النظام الدولي لحقوق الإنسان وتنفيذ التوصيات من خلال إقامة نوع جديد من الهياكل الحكومية في صورة ما يُعرف بالآليات الوطنية للإبلاغ والمتابعة. وهذه الآليات تسهّل مهمة الدولة في مجال تجميع التوصيات وترتيبها جميعاً حسب الأولوية وجعلها مدخلات في خطط العمل الوطنية الشاملة لحقوق الإنسان وفي خطط تنفيذ التوصيات. وبما أن الدول الأعضاء عادة ما تضع خططاً تغطي فترات أربع إلى خمس سنوات، تماشياً مع ما يرد من توصيات، فإن هذه الآليات لا تركز على التنفيذ فحسب، بل وتيسّر إلى حد كبير العمليات التي تقوم بها الدول على سبيل التحضير للتقارير الدورية المقبلة التي تقدّم إلى هيئات المعاهدات والاستعراض الدوري الشامل، كما تتيح الفرصة للتعاون مع الجهات المكلّفة بولايات في إطار الإجراءات الخاصة. ولا ينحصر مقياس النجاح في تقديم تقارير أفضل وأكثر شمولاً فحسب، بل ويشمل تحقيق نتائج ملموسة وإحداث تغييرات في القوانين والممارسات، مما يفضي إلى تحسين تمتّع الجميع بحقوق الإنسان من خلال عمليات تمتلكها وتقودها القوى الوطنية.

١١ - ويمكن من خلال تجميع التوصيات الصادرة عن جميع آليات حقوق الإنسان تسهيل إدماجها، أينما انطبق ذلك، في أطر عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية التي يتم توقيعتها مع الدول الأعضاء المعنية، فتصبح بذلك جزءاً من مجمل الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة على الصعيد الوطني للنهوض بخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠. ويتمثل الهدف الرئيسي من هذا الإجراء الذي تتخذه الأمم المتحدة في تفعيل تعميم مراعاة حقوق الإنسان من خلال عمليات التخطيط والبرمجة

التي يضطلع بها أعضاء فرادى أفرقة الأمم المتحدة القطرية ضمن إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية.

١٢ - ويؤكد الأمين العام أن اتباع نهج كليّ تجاه جميع التوصيات الصادرة عن آليات حقوق الإنسان يمكن أن يؤدي إلى تحسين التوافق والتكامل بين الجهود المبذولة في مجالي التنمية وحقوق الإنسان. ومن الضروري أن يتم بشكل متزايد دعم الإجراءات المتخذة في مجالات حقوق الإنسان والحكم الرشيد وسيادة القانون، والمحددة من خلال تجميع التوصيات الصادرة عن آليات حقوق الإنسان، بأموال المساعدة الإنمائية المتاحة في البلد. وفي سياق الاستعراض الدوري الشامل، حرص بعض من الدول التي تقدم التوصيات إلى أقرانها على أن توفر المساعدة الإنمائية المقدمة منها إلى الدول التي خضعت لاستعراضاتها الدورية دعماً ملموساً ومتابعة لتنفيذ نتائج تلك الاستعراضات. وفي هذا الصدد، تجري منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي استعراضات دورية من خلال لجناتها للمساعدة الإنمائية، مما يوفر توجيهها للكيانات العاملة في مجال التعاون الإنمائي بخصوص فعالية ما تقدمه من معونة، وربما يتم التشجيع على تضمين هذه الاستعراضات الاعتبارات المتعلقة بحقوق الإنسان، ولا سيما عندما تكون البلدان المتلقية مستعدة لإجراء الإصلاحات على سبيل متابعة التوصيات الصادرة عن آليات حقوق الإنسان.

ثالثاً - العناصر الرئيسية على الصعيد الوطني

١٣ - يشير الأمين العام إلى أن الدول تتحمل المسؤولية الرئيسية عن تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، وبالتالي فإن توافر الإرادة السياسية القوية أمر لا غنى عنه من أجل إعمال هذه الحقوق. وقيام الأمم المتحدة بعملها في ميدان حقوق الإنسان من خلال تعزيز التعاون الدولي بطريقة غير انتقائية ومحيدة وموضوعية هو أمر يستلزم اتخاذ موقف تعاوني مماثل واستعداداً للتفاعل مع كل دولة من الدول الأعضاء. ويتمحور هذا النهج التعاوني حول عناصر مرتبطة بالسياق الوطني من شأنها زيادة فعالية التعاون الدولي والتعاون التقني الثنائي والمتعدد الأطراف، إلى جانب فعالية الجهود الوطنية الرامية إلى تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها.

١٤ - ومن بين العناصر الرئيسية لهذا النهج الموحد والموضوعي، وفقاً لأفضل الممارسات المعروفة لدى مفوضية حقوق الإنسان، إنشاء أو تعزيز الآليات الوطنية للإبلاغ والمتابعة والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، ووضع خطط عمل وطنية شاملة لحقوق الإنسان أو خطط لتنفيذ التوصيات، وإشراك واستشارة جميع أصحاب المصلحة بشكل يُعتدّ به.

ألف - الآليات الوطنية للإبلاغ والمتابعة

١٥ - تواجه الدول احتياجات متزايدة لتنفيذ الالتزامات التعاھدية، وإبلاغ النظم الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان، ومتابعة التوصيات أو القرارات المنبثقة عنها. ولتلبية هذه الاحتياجات، باتت الدول تعتمد بشكل متزايد تُهجاً شاملة أكثر كفاءة واستدامة للإبلاغ والتفاعل والمتابعة من خلال إقامة نوع جديد من الهياكل الحكومية في صورة ما يُعرف بالآلية الوطنية للإبلاغ والمتابعة. وقد تلقت الدول توصيات بإنشاء أو تعزيز آلية وطنية للإبلاغ والمتابعة وأعلنت التزامات عامة في هذا الصدد. وتعمل مفوضية حقوق الإنسان مع نحو ٣٠ دولة، بناءً على طلبها، لمساعدتها على

تعزيز تفاعلها مع آليات حقوق الإنسان من خلال هياكل التنسيق الوطنية المحسّنة هذه. وهناك مجموعة أصدقاء بشأن هذه المسألة تحديدا تضم حتى الآن نحو ٢١ دولة (إكوادور، وأنغولا، وباراغواي، والبرازيل، والبرتغال، وبلجيكا، وبوتسوانا، وتونس، وتيمور - ليشتي، وجزر البهاما، وجمهورية كوريا، وجورجيا، والدانمرك، وسلوفينيا، والسويد، وسيشيل، وفيجي، وكولومبيا، والمغرب، والمكسيك، وهولندا).

١٦ - وفي حزيران/يونيه ٢٠١٦، قامت مفوضية حقوق الإنسان، بهدف تعزيز التعاون الدولي في هذا المجال، بإطلاق دليل عملي ودراسة مرافقة له عن ممارسات الدول في مجال التفاعل مع الآليات الدولية لحقوق الإنسان. والهدف من الدليل هو تحديد المكونات الأساسية لآلية وطنية للإبلاغ والمتابعة تحقق الأداء الجيد والكفاءة وتكون كيانا مختلفا عن المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان. وهو لا يقترح حلا واحدا باعتبار أنه صالح لجميع السياقات، بل هو يستند إلى ممارسات الدول المختلفة. وقد أعدت البحوث التي استند إليها الدليل والدراسة المرافقة بالاستعانة بمدخلات مستمدة من ٢٣ من الدول الأعضاء، مع التركيز بصورة أوثق على ثماني دراسات لحالات فردية (البرتغال، وجزر البهاما، وجمهورية كوريا، والسنغال، وكمبوديا، والمغرب، والمكسيك، وموريشيوس).

١٧ - ويعرّف الدليل والدراسة الآلية الوطنية للإبلاغ والمتابعة بأنها آلية أو هيكل حكومي وطني دائم مكلف بما يلي: تنسيق وإعداد التقارير المقدمة إلى الآليات الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان، بما في ذلك هيئات المعاهدات وآلية الاستعراض الدوري الشامل والمكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة، والتفاعل مع هذه الآليات؛ وتنسيق وتتبع العمليات الوطنية للمتابعة والتنفيذ. وقد تكون هذه آلية وزارية أو مشتركة بين الوزارات أو مستقلة مؤسسيا. وتؤدي الآلية الوطنية للإبلاغ والمتابعة هذه المهام بالتنسيق مع الوزارات والهيئات الحكومية المتخصصة من قبيل المكتب الوطني للإحصاءات والبرلمان والجهاز القضائي، وبالتشاور مع المؤسسة (أو المؤسسات) الوطنية لحقوق الإنسان والمجتمع المدني.

١٨ - وتبين النتائج المعروضة في الدليل أن تفاعل الدول مع آليات حقوق الإنسان الدولية الثلاث جميعها قابل للتعزيز إذا تحققت بضعة شروط رئيسية. فأولا، من الأمور الأساسية أن تكون هذه الآلية دائمة، وينبغي على وجه التحديد أن يظل هيكلها قائما بعد الانتهاء من إعداد تقرير معين. وثانيا، ربما تستفيد الآلية الوطنية من تمتعها بولاية رسمية تشريعية أو سياسية شاملة، وكذلك من توافر فهم مشترك داخل الحكومة لدورها، ومن تحقق ملكيتها السياسية على أعلى المستويات. وثالثا، ينبغي أن يكون لدى الآلية الوطنية ملاك موظفين مكرّس ومتمتع بالقدرات والاستمرارية، مع الحرص على بناء الخبرة والمعارف والمقدرة المهنية على الصعيد القطري.

١٩ - وكما هو مبين في الدليل، ينبغي أن تكون وجهة أي تفاعل حكومي مع الآليات الدولية لحقوق الإنسان، بغض النظر عن الهيكل أو العمليات المختارة، هي تعزيز أربع قدرات رئيسية، ألا وهي:

(أ) القدرة على التفاعل: توافر القدرة على التفاعل والتنسيق مع الهيئات الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان، وتنظيم عمليات إعداد التقارير والردود الموجهة إلى الآليات الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان وتيسير هذه العمليات مركزيا؛

(ب) القدرة على التنسيق: توافر القدرة والصلاحيات اللازمين لنشر المعلومات، وتنظيم وتنسيق عمليات جمع المعلومات والبيانات من الكيانات الحكومية والمكتب الوطني للإحصاءات والبرلمان والجهاز القضائي لأغراض الإبلاغ عن التوصيات ومتابعتها؛

(ج) القدرة على التشاور: توافر القدرة على تشجيع وقيادة المشاورات مع المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمجتمع المدني، وهو ما قد يتخذ شكل جهة التنسيق المخصصة لإقامة الاتصالات مع الجهات الأخرى صاحبة المصلحة والتشاور بانتظام مع مختلف أصحاب المصلحة؛

(د) القدرة على إدارة المعلومات: توافر القدرة على القيام بما يلي:

- ١' تتبع إصدار الآليات الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان للتوصيات والقرارات؛
- ٢' نقل هذه التوصيات والقرارات بشكل ممنهج وتجميعها في أبواب مواضيعية في شكل جدول أو قاعدة بيانات يسهل استخدامها؛
- ٣' تحديد الوزارات و/أو الوكالات الحكومية المسؤولة عن تنفيذها؛
- ٤' وضع خطط للمتابعة، بما يشمل الجداول الزمنية، مع تحديد الوزارات المعنية التي تقوم بتيسير هذا التنفيذ؛
- ٥' إدارة المعلومات فيما يتعلق بتنفيذ أحكام المعاهدات والتوصيات.

٢٠ - ويمكن أن تصبح الآليات الوطنية للإبلاغ والمتابعة أحد المكونات الرئيسية للنظام الوطني لحماية حقوق الإنسان، حيث تُنقل المعايير والممارسات الدولية والإقليمية في مجال حقوق الإنسان إلى المستوى الوطني مباشرةً من خلال إنشاء هيكل وطني للتنسيق. ويمكن أن يفضي ذلك إلى بناء خبرة مهنية في مجال حقوق الإنسان في كل دولة.

٢١ - ويلاحظ الأمين العام أن مفوضية حقوق الإنسان تقدم المشورة التخصصية والمساعدات في مواضيع بعينها فيما يتعلق بالآليات الوطنية للإبلاغ والمتابعة، وذلك مثلاً من خلال برنامجها لبناء قدرات هيئات المعاهدات الذي أنشئ في عام ٢٠١٥ عملاً بقرار الجمعية العامة ٢٦٨/٢٦٨. وفي عام ٢٠١٦، تلقى نحو ٢٨ بلداً المساعدة من خلال برنامج بناء قدرات هيئات المعاهدات فيما يتعلق بالآليات الوطنية للإبلاغ والمتابعة.

٢٢ - وفي ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦، قامت مفوضية حقوق الإنسان، عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان ٢٥/٣٠، بتنظيم أولى حلقات النقاش المعقودة بين دورات المجلس بشأن تعزيز التعاون الدولي لدعم النظم والعمليات الوطنية لمتابعة حقوق الإنسان. وكان الهدف من المناقشة هو تسليط الضوء على المكونات الرئيسية لنظم وعمليات المتابعة الوطنية الفعّالة، وتحديد الخطوات اللازمة لإنشائها، وتبادل الخبرات وتحديد الكيفية التي يمكن بها لتلك النظم توجيه الدول الساعية إلى الحصول على المساعدة التقنية. وخلال المناقشات، أكدت الوفود على أهمية تنفيذ توصيات الآليات الدولية لحقوق الإنسان، وإنشاء نظم متابعة تشمل الجميع، وإقامة تعاون دولي من أجل دعم هذه الآليات (انظر A/HRC/34/24).

٢٣ - وفي سياق حلقة النقاش، نظمت مفوضية حقوق الإنسان سلسلة من الجلسات التفاعلية أطلق عليها اسم "مقاهي المعرفة"، حيث جرى تناول النظم والعمليات الوطنية لمتابعة حقوق الإنسان. وتمثلت أهداف الجلسات فيما يلي:

- (أ) تمكين الدول وغيرها من الجهات صاحبة المصلحة من تبادل الممارسات فيما يتعلق بالمكوّنات الرئيسية لنظم وعمليات المتابعة الوطنية، في جو غير رسمي؛
- (ب) إطلاع المشاركين بمزيد من التفصيل على الكيفية التي تستطيع بها المفوضية دعم الدول في إنشاء نظمها وعملياتها للمتابعة. وحضر هذه الجلسات أكثر من ٥٠ من ممثلي الدول والمجتمع المدني.

باء - خطط العمل الوطنية لحقوق الإنسان

٢٤ - يشير الأمين العام إلى أنه في إعلان وبرنامج عمل فيينا لعام ١٩٩٣، شجّعت كل دولة على النظر في مسألة ما إذا كان من المستصوب صياغة خطة عمل وطنية تُبيّن فيها الخطوات التي يمكن للدولة أن تحيّن من خلالها تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. ومنذ ذلك التاريخ، وضعت أكثر من ٣٩ دولة خطط عمل وطنية لحقوق الإنسان، وكان هذا ناتجاً بصورة جزئية عن التوصيات المنبثقة عن الاستعراض الدوري الشامل.

٢٥ - وتوفّر خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان نهجاً مهيكلًا وعملياً لتعزيز أعمال حقوق الإنسان، وذلك عن طريق إدراج إجراء تحسينات في مجال حقوق الإنسان كأهداف عملية ضمن سياق السياسة العامة. ووضّح خطة عمل وطنية لحقوق الإنسان هو مسعى وطني؛ ونوعية العملية المتبعة لإعداد الخطة هي التي ستحدّد، في نهاية المطاف، مدى الدعم السياسي للخطة، ومدى اعتراف الجمهور والمجتمع المدني بها وتقبّلها لها، وكذلك مدى فعالية رصد تنفيذها. ويُمكن أن يُقال الأمر نفسه عن وضع وتنفيذ أي خطط عمل وطنية أخرى، بما في ذلك الخطط المعنيّة بأهداف التنمية المستدامة.

٢٦ - وينبغي أن تكون المشاورات الرامية إلى وضع خطة عمل وطنية لحقوق الإنسان واسعة النطاق، وأن تشارك فيها الحكومة على جميع المستويات، والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، والمجتمع المدني، والمنظمات الشعبية، وعامة الجمهور، والقطاع الخاص. ويُستند إلى هذه المشاورات الواسعة النطاق لإجراء استقصاء شامل لتحديد خط الأساس، ويُستشَد بهذا الاستقصاء بدوره في تحديد مجالات تركيز الخطة وصياغة الإجراءات الملموسة اللازمة لتنفيذها. وإضافةً إلى هذه المشاورات الوطنية، يمكن أن يُستند في إعداد استقصاء خط الأساس إلى الشواغل والتوصيات التي تعرب عنها آليات حقوق الإنسان، بما فيها الهيئات المنشأة بموجب معاهدات والإجراءات الخاصة والاستعراض الدوري الشامل.

٢٧ - وينبغي أن ترتبط خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان بالخطط الإنمائية الوطنية واستراتيجيات الحد من الفقر والخطط القطاعية الأخرى، ويمكنها أن تعزّزها. وتوفّر هذه الخطة، بالتالي، منصةً فريدة للتنسيق والعمل التنفيذي المشترك لجميع أصحاب المصلحة الوطنيين.

جيم - خطط تنفيذ التوصيات

٢٨ - قد لا تكون خطط العمل الوطنية لحقوق الإنسان الخيار الأنسب لدولة ما حينما تعترض متابعة التوصيات الصادرة عن آليات حقوق الإنسان بطريقة كلية. ويمكن للدول استخدام أدوات أخرى، منها خطط تنفيذ التوصيات. وتُجمّع في هذه الخطط جميع التوصيات الصادرة عن الآليات الدولية لحقوق الإنسان، مصنّفة حسب الموضوع ومرتبّة حسب الأولوية، وتُحدّد الجهات المسؤولة عن تنفيذها، وتُحدّد لها إطار زمني للتنفيذ، بالإضافة إلى الموارد والمؤشرات اللازمة.

٢٩ - ويمكن بسهولة الربط بين التوصيات المجمّعة وأهداف التنمية المستدامة، لبناء أوجه تآزر وروابط بين مختلف عمليات المتابعة والإبلاغ المتعلقة بالأهداف وبحقوق الإنسان. ويمكن أيضاً لهذه التوصيات أن تكون أدوات مفيدة لأفرقة الأمم المتحدة القطرية، حيثما ينطبق ذلك، من خلال الاسترشاد بها في تنفيذ التقييم القطري المشترك وإطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية، وفي تفاعلاتها مع الجهات الحكومية النظرية.

٣٠ - ولذلك، تختلف خطط تنفيذ التوصيات اختلافاً جوهرياً عن خطط العمل الوطنية لحقوق الإنسان من حيث العملية المتبعة ونطاق التغطية (تركّز هذه الخطط على توصيات آليات حقوق الإنسان ولا تتضمن سواها)، والمرونة، والمدى الزمني، والشكل. ويمكن أن يشمل وضع خطط تنفيذ التوصيات نوعاً من أنواع المشاورات مع أصحاب المصلحة، ولا سيما منظمات المجتمع المدني، ولكن نطاق هذه المشاورات لن يكون في نهاية المطاف متطابقاً مع نطاق المشاورات المتعلقة بوضع خطط العمل الوطنية لحقوق الإنسان.

٣١ - وتمثل الآليات الوطنية للإبلاغ والمتابعة أفضل جهة لوضع خطط تنفيذ التوصيات هذه ولتنسيق متابعتها. وتقدم مفوضية حقوق الإنسان، من خلال برنامجها لبناء قدرات هيئات المعاهدات والصندوق الاستئماني الطوعي لتقديم المساعدة المالية والتقنية من أجل تنفيذ الاستعراض الدوري الشامل، المساعدة التقنية إلى الدول، ولا سيما آلياتها الوطنية للإبلاغ والمتابعة، وذلك لوضع خطط التنفيذ هذه.

دال - المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان

٣٢ - على الرغم من أن المسؤولية عن متابعة توصيات الآليات الدولية لحقوق الإنسان تقع على عاتق الدولة، يتعيّن على أصحاب المصلحة الآخرين أن يسطّلعوا بدور هام في تعزيز ودعم تنفيذ هذه الحقوق. ومن هذه الجهات الوطنية الرئيسية صاحبة المصلحة المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان. فهذه بإمكانها أن تؤدي دوراً هاماً، ضمن النظام الوطني لحماية حقوق الإنسان وفي إطار ولايتها المستقلة ومهامها الفريدة المنصوص عليها في مبادئ باريس^(١)، في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، كأن تساعد مثلاً في الوصول إلى الوزارات والبرلمان والهيئات الحكومية الأخرى، وأيضاً عن طريق شبكة علاقاتها مع المجتمع المدني، بما في ذلك المنظمات الشعبية لحقوق الإنسان. وتؤدي المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان دوراً هاماً كجسور تصل بين النظم الدولية والوطنية لحماية حقوق الإنسان.

(١) متوفر على العنوان الإلكتروني <https://www.un.org/ruleoflaw/files/PRINCI~5.PDF>.

٣٣ - وهناك دول كثيرة تلقت خلال استعراضاتها الدورية الشاملة توصيات بأن تنشئ مؤسساتها الوطنية لحقوق الإنسان في امتثال تام لمبادئ باريس وبأن تشرك هذه المؤسسات وتتشاور معها في جميع العمليات الوطنية المتصلة بالاستعراض الدوري الشامل، أو جرى تشجيعها على متابعة التوصيات التي سبق أن قُدمت لها بهذا الخصوص. وعلى الصعيد الدولي، لا تزال المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان تشارك بفعالية في الاستعراض الدوري الشامل، بما في ذلك من خلال تقديم معلومات خطية للاسترشاد بها في إعداد تقرير أصحاب المصلحة الموجز الذي تعدّه المفوضية، ومن خلال مداخلات شفوية لدى اعتماد نتائج استعراض دولتها من قبل مجلس حقوق الإنسان في جلسة عامة. وفي إطار التحضير للجولة الثالثة للاستعراض الدوري الشامل، وضعت المفوضية مبادئ توجيهية جديدة للتقارير المقدمة من أصحاب المصلحة، بما فيها المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان. وتهدف المبادئ التوجيهية إلى تعزيز توفير المعلومات حول تنفيذ الدولة المعنية للتوصيات الواردة في الاستعراضات السابقة.

٣٤ - وفي ٢٧ شباط/فبراير ٢٠١٧، وقعت المفوضية مذكرة نوايا مع مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ورئيس التحالف العالمي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، من أجل الارتقاء بالجهود التعاونية الحالية والشراكات الإقليمية والوطنية إلى مستوى أعلى، وتعزيز أفضل الممارسات الدولية وتبادلها في ما بين جميع الدول الأعضاء.

هاء - البرلمانات

٣٥ - على الصعيد الوطني، تؤدّي البرلمانات دوراً بالغ الأهمية في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها بوصفها جهات مشرّعة ومُشرّفة. فهي تضع الأساس لإعمال سيادة القانون واحترام حقوق الإنسان وحمايتها على الصعيد الوطني. ويمكن للبرلمان أن تكفل الشفافية والمساءلة بشأن التزامات الدول في مجال حقوق الإنسان وفي متابعة وضمن تنفيذ التوصيات المقدمة من الآليات الإقليمية والدولية لحقوق الإنسان. وعلى الرغم من أن حقوق الإنسان قضية شاملة ينبغي أن تأخذها جميع اللجان البرلمانية في الحسبان، فإن إنشاء لجنة برلمانية ذات ولاية حصرية في مجال حقوق الإنسان أمر يبعث رسالةً سياسية قوية وينبغي تشجيعه. وقد قام الاتحاد البرلماني الدولي والمفوضية بتنظيم مبادرات مشتركة تتعلق بدور البرلمانين ومشاركتهم في إطار مجلس حقوق الإنسان، مبيّنين الفرص والتحديات المتصلة بتعزيز التعاون بين البرلمانات وعملية الاستعراض الدوري الشامل.

٣٦ - ويشجّع الأمين العام البرلمانين على المشاركة بشكل أكثر استباقية في عمل الآليات الدولية لحقوق الإنسان، بما في ذلك من خلال وضع مجموعة من المبادئ العامة والتوجيهية التي قد تساعد وتوجهها.

٣٧ - وتنبؤ البرلمانات وضعاً فريداً من نوعه يمكنها من المساهمة في سد فجوة التنفيذ، ومنع انتهاكات حقوق الإنسان، وضمان تقديم حماية أفضل، لا سيما للفئات الضعيفة، وذلك بضمان تنفيذ التوصيات المتعلقة بحقوق الإنسان. وتجدر الإشارة إلى أنه في سياق الاستعراض الدوري الشامل، تتطلب نسبة تتراوح بين ٦٠ و ٧٠ في المائة من التوصيات اتخاذ إجراءات برلمانية أو تشتمل على ذلك.

رابعاً - التعاون التقني

٣٨ - إن أفضل مثال على عمل الأمم المتحدة في ميدان حقوق الإنسان من خلال تعزيز التعاون الدولي هو برنامجها وأنشطتها في مجال التعاون التقني. وينبغي أن يعكس التعاون التقني الفعال، المنقذ بناء على طلب الدولة المعنية، الأولويات والالتزامات الوطنية، وذلك عنصرٌ أساسي لإمساك الجهات الوطنية بزمam الجهود المبذولة والنتائج المتحققة ولتحقيق استدامتها. ويؤدي هذا النهج التعاوني إلى بناء الثقة، وهذا شرطٌ ضروري لمعالجة ثغرات المعرفة والقدرة والالتزام. وتتبوأ الدول أيضاً وضعاً ممتازاً يمكنها من تقديم التعاون التقني في ميدان حقوق الإنسان، بما في ذلك التعاون الابتكاري في ما بين بلدان الجنوب في العديد من المجالات والمناطق، وهو مجالٌ شهد نمواً على مدى السنوات الخمس الماضية. ومن الخطوات الهامة في هذا الاتجاه زيادة توثيق وتقاسم الدروس المستفادة من تجارب التعاون التقني فيما يتصل، على سبيل المثال، بالآليات الوطنية للإبلاغ والمتابعة أو خطط العمل الوطنية لحقوق الإنسان.

٣٩ - ويستند تقديم المساعدة التقنية من قبل المفوضية إلى المبدأ والهدف المتمثلين في تنفيذ توصيات جميع الآليات الدولية لحقوق الإنسان تنفيذاً كلياً. ويلزم زيادة المساهمات المقدمة إلى صناديق المفوضية من قبيل صندوق التبرعات للتعاون التقني في مجال حقوق الإنسان وصندوق التبرعات الخاص بالمساعدة المالية والتقنية في إطار تنفيذ الاستعراض الدوري الشامل، فمن شأن هذه الزيادة أن تسمح للمفوضية بالاستجابة بفعالية للطلبات المقدمة من الدول الأعضاء للحصول على المساعدة.

٤٠ - والتعاون التقني الفعال هو أحد العوامل الرئيسية لمنع نشوب النزاعات العنيفة وحدوث انتهاكات حقوق الإنسان. وتتعزز فعالية التعاون التقني أيضاً نتيجةً لتطبيقه بقوة في عمل أفرقة الأمم المتحدة القطرية، ولا سيما في سياق خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠. ولكي يكون للتعاون التقني أثر طويل الأمد، يجب أن يكون مصمماً حسب الاحتياجات؛ وأن يصل إلى جميع مستويات المجتمع، بما في ذلك المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، والمجتمع المدني، والمنظمات الشعبية؛ وأن يعكس الأولويات والالتزامات الوطنية، بما فيها تلك المحددة في خطة عام ٢٠٣٠.

خامساً - أمثلة على التعاون التقني في مجال حقوق الإنسان

ألف - الردود الواردة من الحكومات

البرازيل

٤١ - تتمن البرازيل الفرصة المتاحة لها لعرض بعض الأفكار في إطار مساهمتها في النقاش بشأن تعزيز عمل الأمم المتحدة في ميدان حقوق الإنسان. وهي تشير إلى أنه ينبغي عدم الخلط بين منع انتهاكات حقوق الإنسان وبين تنفيذ الأنشطة الوقائية في ميداني السلم والأمن الدوليين. وينبغي ألا تقتصر الجهود المبذولة لمنع انتهاكات حقوق الإنسان على منع الفظائع الجماعية أو إنفاذ مبدأ المسؤولية عن الحماية، ولا على آليات الإنذار المبكر التابعة لمجلس الأمن.

٤٢ - ويجب أن يكون منع انتهاكات حقوق الإنسان جزءاً لا يتجزأ من منظومة الأمم المتحدة، بوصفه هدفاً دائماً، وذلك لما له من قيمة متأصلة. وعلى الرغم من أنه يتعين على مجلس حقوق الإنسان ومفوضية حقوق الإنسان تأدية دور حاسم، يجب تعبئة منظومة الأمم المتحدة بالكامل. فالتحاذ إجراءات وقائية ضد الانتهاكات لا يعني بالضرورة منع حدوث الانتهاكات. وينبغي تنفيذ هذين الشقين في نفس الوقت. ويجب أن تراعي مبادرات الإنذار المبكر، المنقذة كوسيلة لمنع تفاقم الانتهاكات وتحولها إلى نزاعات مفتوحة، الحاجة إلى إشراك الدول المعنية إشراكاً بناءً. ويجب أن يأخذ مجلس حقوق الإنسان دوماً في الاعتبار أن هذه المبادرات قد تكون لها تداعيات سياسية على الصعيدين المحلي والدولي، الأمر الذي يمكن أن يشكل تحدياً أمام المشاركة الفعالة للدول المعنية.

٤٣ - وفي نفس الوقت، إذا ما ركّز مجلس حقوق الإنسان بشكل أساسي على تقديم المساعدة التقنية وبناء القدرات كوسيلة لمنع الانتهاكات، فقد تغيب عنه التهديدات الوشيكة التي تتطلب اتخاذ إجراءات عاجلة وجديّة. وباختصار، على مجلس حقوق الإنسان أن يقيّم الظروف السياسية المتأصلة في كل حالة، وأن يسعى بحسن نية إلى إشراك جميع الأطراف المعنية، وذلك في جهد دائم لإجراء مناقشة حقيقية.

٤٤ - وعلى مجلس حقوق الإنسان أن يستفيد بشكل استباقي من جميع الأدوات المتاحة، استناداً إلى مجموعة الخيارات التي تتضمنها مجموعة تدابير المتعلقة ببناء المؤسسات.

٤٥ - وعملاً بقرار الجمعية العامة ١٥٠/٧٠، مطلوب من مجلس حقوق الإنسان التصدي لحالات انتهاكات حقوق الإنسان، بما في ذلك الانتهاكات الجسيمة والمنهجية. ويتعين على المجلس النظر في الحالات العاجلة والخطيرة، من أجل حماية حقوق الإنسان للسكان المعرضين للخطر، ومنع تصاعد الانتهاكات، والمساهمة في الجهود الرامية إلى تعزيز ثقافة السلام والشمول وحقوق الإنسان.

٤٦ - وفي معرض أداء مهامه، على المجلس أن يسترشد بمبادئ العالمية والحياد والموضوعية واللاانتقائية والحوار البناء والتعاون، بغية دعم تعزيز وحماية حقوق الإنسان. وينبغي أن يسعى إلى تجنب التسييس، وإلى استكشاف الفرص المتاحة للحوار.

٤٧ - وتسلم البرازيل بالتحديات التي يواجهها مجلس حقوق الإنسان في الاضطلاع بولايته، في إطار البند ٤ من جدول الأعمال. وهي على اقتناع بضرورة السعي بنشاط إلى إقامة تعاون مع البلدان المعنية بهدف إيجاد حلول دائمة ومستدامة على أرض الواقع. وعليه، ستكون معالجة الحالات الخاصة بكل بلد أكثر فعالية إذا تمكّن المجلس من تشجيع حوار يركّز على فهم الفوائد الملموسة والهيكليّة المرجو تحقيقها على الصعيد المحلي نتيجةً لتعاون البلد المعني.

٤٨ - وينبغي أن يكون مجلس حقوق الإنسان قادراً على الاستفادة بالكامل ممّا في جعبته من أدوات لاتخاذ إجراءات جديّة في الحالات العاجلة والخطيرة. ومع التسليم بأنه قد يكون من الضروري توجيه انتباه المجتمع الدولي إلى حالات محدّدة، فعلى مجلس حقوق الإنسان أن ينظر أيضاً في اتخاذ تدابير تكميلية للتوصّل إلى النتائج المرجوة. ومن دون مشاركة البلد المعني، لا يملك المجلس سوى وسائل محدودة لتعزيز الحلول الدائمة.

٤٩ - وتثمن البرازيل دورَ المفوضية في تقديم المشورة والتعاون التقني إلى البلدان والمؤسسات، عند الطلب. وينبغي إعطاء الأولوية للتعاون بوصفه أداةً للعمل عند مواجهة التحديات والمعطيات الواقعية المتعلقة بحقوق الإنسان.

٥٠ - وتوافق البرازيل على الرأي القائل بأن الوجود المحلي يكتسي أهمية قصوى في القيام بالتنسيق مع البلد المعني، بتحديد وإبراز ووضع استجاباتٍ للتحديات المتصلة بحقوق الإنسان على أرض الواقع.

٥١ - ولكي يتسم التعاون التقني بالفعالية، ينبغي أن يكون قائماً على الطلب وأن يعكس الأولويات والالتزامات الوطنية للدول المعنية، وذلك بهدف تحقيق إمساك هذه الدول بزمام الأمور وبالتالي تعزيز تنفيذ الأنشطة واستدامتها.

٥٢ - وينبغي أن يكون مجلس حقوق الإنسان قادراً على إشراك الدولة المعنية في عملية منهجية تتمثل في دراسة السياق والتحديات المؤسسية والمعارية الأوسع نطاقاً، ليس فقط من أجل تحديد المسائل القصيرة الأجل أو البارزة والتصدي لها، بل أيضاً حالات الانتهاكات والتجاوزات الهيكلية التي تمثل أساس المشكلة.

٥٣ - وتثمن البرازيل أيضاً دور المفوضية في دعم متابعة توصيات آليات حقوق الإنسان، بما في ذلك الاستعراض الدوري الشامل، وكذلك تعميم مراعاة حقوق الإنسان في منظومة الأمم المتحدة، لا سيما بالاستفادة من الآليات والأدوات القائمة، مثل خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠.

العراق

٥٤ - يلاحظ العراق أن القرارات المقدمة إلى مجلس حقوق الإنسان أو اللجنة الثالثة التابعة للجمعية العامة بشأن حالة حقوق الإنسان في بلد معين تعارض مع روح قرار الجمعية العامة ١٥٠/٧٠. ويؤكد العراق أن مبدأ اللاتناقضية والحياد والموضوعية يتحقق من خلال الاستعراض الشامل لجميع بلدان العالم من دون تحيز.

٥٥ - وفيما يتعلق بتعزيز الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، يشير العراق إلى أن الجزاءات الاقتصادية الانفرادية أثرت تأثيراً سلبياً في الفئات الضعيفة في المجتمع، مثل النساء والأطفال والمسنين والأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة. وإضافةً إلى ذلك، أدت هذه الجزاءات إلى زيادة معدلات البطالة والفقر المدقع وألحقت الضرر بالنظام الصحي والتعليمي، إضافةً إلى عرقلة تحقيق أهداف خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠.

قطر

٥٦ - تشدد قطر على أن التعاون الدولي في مجال حقوق الإنسان هو مجال التعاون الأسمى والأهم بين البلدان، لأنه يجسّد القيم التي تهدف إلى حماية الإنسانية نفسها، أينما وجد الإنسان، من دون تمييز من أي نوع.

٥٧ - ورغبة أغلبية البلدان في احترام المقاصد المكرسة في ميثاق الأمم المتحدة وانضمام العديد من البلدان إلى اتفاقيات حقوق الإنسان وتصديقها عليها لا تعني أن التعاون الدولي يستند دائماً

إلى مبادئ اللانتيقائية والحياد والموضوعية. فعلاقات دولية كثيرة تقوم على مبادئ مستمدة من السيادة والمساواة وتوازن القوى والمصالح السياسية والاقتصادية.

٥٨ - وتبين قراءة الواقع الدولي المعاصر أن حقوق الإنسان تُستغل سياسياً وتُبعد عن مقاصدها النبيلة وأهدافها الإنسانية لكي تستخدم كوسيلة لتحقيق المصالح السياسية والاقتصادية: حيث يجري التذرع بحقوق الإنسان في بعض الأحيان وتجاهل انتهاكات حقوق الإنسان لأغراض سياسية أو اقتصادية في أحيان أخرى. ويقوض ذلك مبدأ حقوق الإنسان القائم على المساواة وعدم ممارسة أي نوع من أنواع التمييز بين البشر.

٥٩ - وتقر اللجنة الوطنية القطرية لحقوق الإنسان تعزيز إجراءات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان على مستوى زيادة التعاون الدولي القائم على مبادئ الاستقلالية والحياد والموضوعية. وترى اللجنة أيضاً أن هذه المسألة هامة وتتطلب اتخاذ المجتمع الدولي تدابير لازمة على ثلاثة مستويات، أولاً على مستوى منظومة الأمم المتحدة نفسها، ثم على مستوى التعاون الدولي فيما بين الدول، وأخيراً على مستوى الآليات المؤسسية لحماية حقوق الإنسان، وذلك على النحو التالي.

على مستوى منظومة الأمم المتحدة

٦٠ - ينبغي تنقيح أحكام ميثاق الأمم المتحدة في ضوء المادة ١٠٩ (١) و (٢) لكي تمنح الجمعية العامة مزيداً من الصلاحيات المتعلقة بصون السلم والأمن الدوليين بالتوازي مع الصلاحيات الممنوحة لمجلس الأمن في هذا الصدد، مع وضع الضوابط اللازمة للتنسيق والتعاون الفعّال من أجل تفادي تضارب الاختصاصات في هذا الشأن.

٦١ - وينبغي إعادة النظر في إمكانية مراجعة نظام عضوية مجلس الأمن بزيادة عدد الدول الأعضاء الممثلة في المجلس بغية إضفاء طابع ديمقراطي على هيكل المجلس، ومن ثم إحداث تأثير إيجابي في منظومة الأمم المتحدة والنظام الدولي المعاصر برمته.

٦٢ - وترى اللجنة الوطنية القطرية لحقوق الإنسان أن من المهم إعادة النظر في حق النقض الذي تتمتع به الدول الخمس الدائمة العضوية في مجلس الأمن، لا سيما في القرارات المتصلة بحقوق الإنسان، نظراً إلى أن القضايا المتعلقة بحقوق الإنسان تمّ المجتمع الدولي ككل ولا تقتصر على بلد واحد أو مجموعة من البلدان. فإذا انتهكت حقوق الإنسان ولم يستجب مجلس الأمن عن طريق اتخاذ قرارات بسبب اعتبارات تتعلق بالانتيقائية وعدم الموضوعية، قد يُعرض ذلك دولاً أخرى للخطر لأن الانتيقائية وعدم الموضوعية قد يؤديان إلى نشوء فكر عنيف وانتقامي يمكن أن يولد الإرهاب الذي يهدد المجتمع الدولي بأسره.

على مستوى العلاقات الثنائية

٦٣ - ترى اللجنة الوطنية القطرية لحقوق الإنسان أن التعاون الدولي يقوم على مبادئ اللانتيقائية والحياد والموضوعية بالسبل التالية:

(أ) استبعاد البلدان التي لا تتبع سياسات اللانتيقائية والحياد والموضوعية ذات الصلة بحقوق الإنسان من إطار التعاون الاقتصادي في مختلف الميادين؛

- (ب) التشجيع على إقامة مختلف أنواع الشراكات الاقتصادية مع البلدان الملتزمة بمعالجة قضايا حقوق الإنسان بحياد وموضوعية؛
- (ج) التنسيق والتعاون بين الإدارات الرسمية المعنية بحقوق الإنسان في البلدان في مجال تبادل المعلومات المتعلقة بحقوق الإنسان؛
- (د) التعاون الدولي من أجل توفير الدعم اللازم لبرامج الأمم المتحدة ذات الصلة بحقوق الإنسان؛

على مستوى آليات حقوق الإنسان

- (هـ) تعزيز وتنمية قدرات الهيئات المنشأة بموجب معاهدات ودعم التعاون الفعّال والشراكات مع المنظمات غير الحكومية في جميع المسائل المتعلقة بحقوق الإنسان، ولا سيما في مجال تبادل المعلومات؛
- (و) تحسين وتطوير التنسيق الفعّال بين آليات الأمم المتحدة من أجل تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها؛
- (ز) تبادل المعلومات بشأن أفضل الممارسات في سياق الاستعراض الدوري الشامل؛
- (ح) كفالة جميع السبل اللازمة لحماية وكالات الأمم المتحدة وموظفيها من استخدام الدول الدائمة العضوية في مجلس الأمن حق النقض؛
- (ط) تقديم مزيد من الضمانات لكفالة حياد المحققين الدوليين وموضوعيتهم ونزاهتهم؛
- (ي) وضع الآليات اللازمة لمساءلة المحققين الدوليين واللجان عن تحيزهم وعدم موضوعيتهم أثناء أداء واجباتهم.

باء - الآلية الوطنية للإبلاغ والمتابعة

- ٦٤ - تتضمن الفقرات التالية أمثلة توضيحية للتعاون التقني في مجال حقوق الإنسان، في ضوء العناصر الواردة في الفروع الثاني والثالث والرابع من التقرير والبيانات الواردة والأمثلة المأخوذة من التقارير المشار إليها في الحاشية أدناه^(٢).
- ٦٥ - وفي عام ٢٠١٦، قدمت مفوضية حقوق الإنسان الدعم إلى كوستاريكا لتمكين لجنّتها المشتركة بين المؤسسات المعنية بمتابعة الالتزامات الدولية بحقوق الإنسان والامتثال لها من تحديد أساليب عملها وتحليل التوصيات المقدمة من هيئات حقوق الإنسان وتجميعها وإنشاء آلية لضمان

(٢) التقرير السنوي لمفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان إلى مجلس حقوق الإنسان (A/HRC/34/3)، ١٣ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧؛ وتقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان عن التقدم المحرز والتحديات المصادفة في الأنشطة الرئيسية الرامية إلى تعزيز التعاون التقني وبناء القدرات التي اضطلع بها منذ إنشاء مجلس حقوق الإنسان (A/HRC/35/20)، 3 أيار/مايو ٢٠١٧؛ وتقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان عن عمليات صندوق التبرعات الخاص بالمساعدة المالية والتقنية في تنفيذ توصيات الاستعراض الدوري الشامل (A/HRC/35/18)، ١٣ نيسان/أبريل ٢٠١٧؛ وتقرير رئيس مجلس أمناء صندوق الأمم المتحدة للتبرعات للتعاون التقني في ميدان حقوق الإنسان (A/HRC/34/74)، ١٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧.

مشاركة المجتمع المدني في هذا الصدد. وقدمت المفوضية أيضاً الدعم إلى حكومات الأرجنتين وبربادوس وبنما وبوتسوانا وجامايكا وجمهورية أفريقيا الوسطى وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً ودومينيكا وسانت فنسنت وجزر غرينادين وسانت كيتس ونيفس وشيلي وغامبيا وقيرغيزستان وكازاخستان والكونغو من أجل إنشاء أو تعزيز آلياتها الوطنية للإبلاغ عن التوصيات ومتابعتها.

٦٦ - وقدمت المفوضية الدعم إلى حكومة طاجيكستان في تعزيز آلياتها الوطنية للإبلاغ والمتابعة، بسبل منها استعراض لوائحها من أجل توسيع دور المجتمع المدني. وقدمت المساعدة أيضاً لتعزيز مهمتي الرصد والمتابعة اللتين تضطلع بهما الآلية، ولا سيما فيما يتعلق بتعيين جهات تنسيق معنية بحقوق الإنسان على مستويي الوزارات والبلديات، وإطلاق الموقع الشبكي للجنة المتعلقة بتنفيذ الالتزامات الدولية في مجال حقوق الإنسان وتحديثه بانتظام، وإجراء مشاورات مع منظمات المجتمع المدني. وإضافة إلى ذلك، أدت الدعوة التي أطلقتها مفوضية حقوق الإنسان إلى وضع الحكومة خطة عمل وطنية شاملة (A/HRC/35/18، الفقرة ٢٥).

جيم - خطط العمل الوطنية في مجال حقوق الإنسان

٦٧ - قدمت المفوضية مساعدة مكثفة في شكل تعاون تقني إلى الدول الراغبة في وضع خطط عمل وطنية لحقوق الإنسان. وتستند توجيهاتها الشاملة إلى دليل شامل لمفوضية حقوق الإنسان عن خطط العمل الوطنية في مجال حقوق الإنسان استخدمته الدول وموظفو المفوضية بشكل كبير عند تقديم التعاون التقني. وستطلق المفوضية قريباً نسخة محدّثة من الدليل. وفي جنوب شرق آسيا، على سبيل المثال، أسهمت المفوضية في تبادل الخبرات بين إندونيسيا وتايلند وماليزيا في مجال وضع خطط عمل وطنية لحقوق الإنسان، وهو ما شمل أيضاً زيارة قام بها مسؤولون في حكومة ماليزيا إلى تايلند للتعلم من تجارب تايلند في وضع تلك الخطة (A/HRC/35/20، الفقرتان ٥٢ و ٥٣).

دال - خطط تنفيذ التوصيات

٦٨ - قُدِّم الدعم داخل البلد إلى حكومة ساموا، مما أدى إلى إنشاء الآلية الوطنية للإبلاغ والمتابعة من خلال توجيه صادر عن مجلس الوزراء في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦. ووفر مكتب المفوضية الإقليمي لمنطقة المحيط الهادئ الدعم التقني ويسر إقامة معتكف تعريف في لمدة ثلاثة أيام أُعِدَّ خلاله مشروع خطة تنفيذ متكاملة لجميع التوصيات المقدمة من آليات حقوق الإنسان. ومن أجل دعم مهام الآلية الوطنية للإبلاغ والمتابعة، قام متطوع في الأمم المتحدة/منسق للاستعراض الدوري الشامل، بتمويل من صندوق التبرعات الخاص بالمساعدة المالية والتقنية في تنفيذ الاستعراض الدوري الشامل، ومقره في ساموا، بتصميم تطبيق شبكي لرصد عملية التنفيذ وجمع البيانات، وحصل على التمويل من أجل تطويره من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وحكومة نيوزيلندا (A/HRC/35/18، الفقرة ٢٢).

٦٩ - وفي جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً، عملت مفوضية حقوق الإنسان على بناء قدرات الآلية الوطنية للإبلاغ والمتابعة في مجال تجميع توصيات الآليات الدولية لحقوق الإنسان وترتيبها حسب الأولوية وتطبيق نهج متكامل لتنفيذ التوصيات باستخدام إطار مؤشرات حقوق الإنسان الذي وضعته مفوضية حقوق الإنسان. ونتيجة لذلك، طور الفريق العامل أداة لتجميع كل التوصيات وشرع في صياغة خطة متكاملة للتنفيذ (المرجع نفسه، الفقرة ٢٦).

هاء - تعزيز إدارة المعلومات المتعلقة بالتنفيذ

٧٠ - في دولة بوليفيا المتعددة القوميات، أُدخلت تحسينات على النظام الوطني المعروف باسم SIPLUS، بدعم من مفوضية حقوق الإنسان. وهو نظام لمتابعة ورصد وجمع الإحصاءات عن التوصيات الصادرة عن الآليات الدولية لحقوق الإنسان أُطلق في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥. وإضافةً إلى ذلك، تربط قاعدة البيانات الإجراءات بمؤشرات حقوق الإنسان التي وضعتها وزارة العدل والمعهد الوطني للإحصاء. وأُطلقت النسخة الجديدة من النظام رسمياً في ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ (المرجع نفسه، الفقرة ٣١).

واو - استخدام توصيات حقوق الإنسان لتعزيز أطر عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية والخطط الإنمائية الوطنية في منطقة أوروبا وآسيا الوسطى

٧١ - خلال العقد الماضي، زادت مفوضية حقوق الإنسان بدرجة كبيرة من انخراطها في تنفيذ عمليات إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية في جميع أنحاء العالم، ولا سيما في أوروبا وآسيا الوسطى. وقد تحققت الآثار من خلال التدريب على النهج القائمة على حقوق الإنسان، ومشاركة المفوضية النشطة في هياكل تنسيق فريق الأمم المتحدة القطري/إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية، وتوفير توصيات مجمعة من آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، وتحليل التحديات والمخاطر الوطنية الرئيسية في مجال حقوق الإنسان، وإسهامات المفوضية في المشاريع الأولية للوثائق المعدّة. وبالإضافة إلى ذلك، قدمت المفوضية في منطقة أوروبا وآسيا الوسطى الدعم بنجاح لتصميم وتنفيذ خطط عمل وطنية لحقوق الإنسان، حيث كفلت تطابق هذه الخطط مع الأطر الزمنية للتوصيات الصادرة عن جميع آليات حقوق الإنسان، ولا سيما عن الاستعراض الدوري الشامل، وتماشياً مع أهداف التنمية المستدامة. ويمكن في كثير من الأحيان ضمان توافق مؤشرات أهداف التنمية المستدامة مع مؤشرات إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية، بحيث يُشار إلى الأهداف والتحديات المحددة في التوصيات الصادرة عن آليات حقوق الإنسان. وفي معظم الحالات، كان دعم المفوضية لإطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية يتم عن طريق المكاتب الميدانية، بما في ذلك المكتب الإقليمي لآسيا الوسطى ومستشارو شؤون حقوق الإنسان الذين يسدون المشورة إلى المنسقين المقيمين والأفرقة القطرية. وكذلك انخرط مقرر المفوضية في جنيف في تنفيذ العمليات المنبثقة عن إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية في بلدان أوروبا وآسيا الوسطى، بوصفه من الكيانات غير المقيمة التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، عن طريق التواصل من جنيف أو إيفاد بعثات، حتى دون وجود ميداني للمفوضية (A/HRC/35/20، الفقرة ٥٥).

زاي - تنفيذ رؤية قائمة على حقوق الإنسان للتنمية في أوغندا

٧٢ - في عام ٢٠١٣، أطلقت حكومة أوغندا رؤية أوغندا لعام ٢٠٤٠، وهي عبارة عن إطار وطني شامل للتخطيط يعتبر حقوق الإنسان شرطاً أساسياً للتنمية. وطلبت هيئة التخطيط الوطنية من مفوضية حقوق الإنسان أن تقدم لها الدعم التقني في إدماج حقوق الإنسان بفعالية في الخطط الإنمائية لحكومات القطاعات والمقاطعات، وفي الخطة الإنمائية الوطنية الخمسية الثانية في نهاية المطاف. وفي هذا السياق، تقدم المفوضية التعاون التقني في شراكة مع الوكالة الألمانية للتعاون

الدولي، وبتنفيذ من النرويج. وفي أيار/مايو ٢٠١٤، أصدرت هيئة التخطيط الوطنية، بدعم من المفوضية والوكالة، توجيهات جديدة للتخطيط تستند إلى نهج قائم على حقوق الإنسان. ومن أجل تعزيز إدماج حقوق الإنسان في الخطط وتحديد المؤشرات وتنقيحها، أطلقت المفوضية برنامجاً استراتيجياً للتدريب يستهدف موظفي التخطيط، وكبار الموظفين الإداريين، وموظفي شؤون التنمية والسكان في المجتمعات المحلية، من ٦٦ مقاطعة و ١٦ قطاعاً مواضيعياً. وقد حظي التدريب باستقبال جيد إلى درجة أن هيئة التخطيط الوطنية طلبت من المفوضية أن تغطي المقاطعات الـ ٤٦ المتبقية، بتمويل من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (المرجع نفسه، الفقرات ٣٦-٣٨).

حاء - مؤسسات حقوق الإنسان الوطنية

٧٣ - ما زالت المفوضية تعطي أولوية للتعاون التقني في إنشاء وتعزيز المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان التي يجري تشكيلها وتشغيلها وفقاً لمبادئ باريس. وتتخذ المساعدة المقدمة من المفوضية أشكالاً متعددة وتشمل مجالات تعاون متعددة تشمل دعم صياغة التشريعات من أجل إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان، وتنظيم مشاورات وطنية بشأن مبادئ باريس مع أصحاب المصلحة الرئيسيين، بمن فيهم الحكومة والبرلمان والمجتمع المدني، وتبادل أفضل الممارسات فيما بين المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان بشأن متابعة التوصيات الصادرة عن آلية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، وبناء قدرات أعضاء وموظفي المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان. وفي العراق، على سبيل المثال، اضطلع مكتب حقوق الإنسان التابع لبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي بأنشطة بناء القدرات لفائدة مفوضي وموظفي المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان، بما في ذلك وضع خطة عمل بشأن تنمية القدرات لعامي ٢٠١٤ و ٢٠١٥ (المرجع نفسه، الفقرات ٢٩-٣١).

طاء - البرلمانات

٧٤ - في القرار ١٤/٣٠، قرر مجلس حقوق الإنسان أن يعقد، في دورته الثانية والثلاثين، وبمناسبة ذكره السنوية العاشرة، حلقة نقاش للوقوف على إسهام البرلمانات في أعمال المجلس واستعراضه الدوري الشامل وتحديد سبل مواصلة تعزيز ذلك الإسهام. وعُقدت حلقة النقاش في ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠١٦. وجمعت الحلقة برلمانيين من إكوادور والفلبين والمغرب، وممثلاً للاتحاد البرلماني الدولي، والمستشار القانوني للجنة المشتركة لحقوق الإنسان التابعة لبرلمان المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وأدارتها الممثلة الدائمة للملديف لدى الأمم المتحدة. وافتتحت المفوضية الحلقة مع الأمين العام للاتحاد البرلماني الدولي. وخلال حلقة النقاش، أكد العديد من المتحدثين مجدداً على أهمية مشاركة البرلمانات في أعمال المجلس واستعراضه الدوري الشامل من أجل تعزيز حقوق الإنسان (A/HRC/35/16، الموجز التنفيذي).

٧٥ - وبالإضافة إلى ذلك، نظمت المفوضية، بالتعاون مع الاتحاد البرلماني الدولي، سلسلة من الحلقات الدراسية الإقليمية في أوروبا وأمريكا اللاتينية وأفريقيا وآسيا لمناقشة الممارسات الجيدة المتعلقة بمشاركة البرلمانات في عملية الاستعراض الدوري الشامل، وهي شراكة يؤمل أن تتعمق وتعمق.

ياء - دور المنظمات الإقليمية في التعاون التقني في ميدان حقوق الإنسان

٧٦ - تؤدي الترتيبات الإقليمية دورا هاما في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، وينبغي لها أن توطد المعايير العالمية لحقوق الإنسان كما وردت في الصكوك الدولية لحقوق الإنسان. ومن الممكن الاسترشاد بالتقارير والنتائج الصادرة عن الهيئات الإقليمية لحقوق الإنسان عندما تخضع الدول الأعضاء للاستعراض من جانب الآليات الدولية لحقوق الإنسان. وعلاوة على ذلك، فإن الإشارة إلى مجموعة سوابق القرارات والوثائق الأخرى الصادرة عن آلية إقليمية لحقوق الإنسان يمكن أن تعزز النتائج التي تتوصل إليها آليات حقوق الإنسان الدولية. ويمكن أيضا أن تستفيد منظومة الأمم المتحدة من زيادة التفاعل مع الآليات الإقليمية من خلال اعتماد أفضل الممارسات التي تنشأ على الصعيد الإقليمي.

٧٧ - وفي القرارات ٢٠/٦ و ١٥/١٢ و ١٤/١٨ و ١٩/٢٤، اعترف مجلس حقوق الإنسان بالدور الهام الذي تضطلع به الترتيبات الإقليمية ودون الإقليمية والأقاليمية في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، وطلب إلى مفوضية حقوق الإنسان عقد حلقات عمل دولية لطرح مقترحات محددة بشأن سبل تعزيز التعاون بين الأمم المتحدة والآليات الإقليمية لحقوق الإنسان. ونظمت المفوضية أربع حلقات عمل من هذا النوع، عُقدت في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨ (A/HRC/11/3)، وأيار/مايو ٢٠١٠ (A/HRC/15/56)، وكانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ (A/HRC/23/18)، وتشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤ (A/HRC/28/31).

٧٨ - وفي أيلول/سبتمبر ٢٠١٣، وقّع مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان والأمين العام لمجلس أوروبا اتفاقا إطاريا بشأن تعزيز التعاون بين المفوضية والمجلس. ويشتمل الاتفاق على التشاور بانتظام، ومشاركة المؤسسات في الأنشطة بشكل تعاوني، وتبادل المعلومات، والتعاون بشكل عام. ومن أهداف الاتفاق تعزيز التعاون في الميدان، بما في ذلك عن طريق مساعدة الحكومات في تنفيذ توصيات آليات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة ومجلس أوروبا. ووقّعت المفوضية في عام ٢٠١٤ على اتفاق تعاون إضافي مع مكتب المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان التابع لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا وإعلان مشترك مع لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان.

كاف - أفرقة الأمم المتحدة القطرية والمنسقون المقيمون: شركاء ذوو أهمية متزايدة في مجال حقوق الإنسان بالنسبة للدول والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمجتمع المدني

٧٩ - على النحو المبين أعلاه، تتمتع أفرقة الأمم المتحدة القطرية، بقيادة المنسق المقيم، بوضع جيد يمكنها من مساعدة الحكومات على المضي قدما في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها وإدماج العمل المتعلق بحقوق الإنسان وأهداف التنمية المستدامة في أعمال التخطيط البرنامجي التي يضطلع بها أعضاء فرادى أفرقة الأمم المتحدة القطرية بما يتماشى مع ولايتهم. فعلى سبيل المثال، أجرى مكتب المفوضية الإقليمية لأمريكا الجنوبية مشاورات إقليمية مع المستشارين الوطنيين المعيّنين بالاستعراض الدوري الشامل وموظفي التنسيق في الأمم المتحدة والمنسقين المقيمين من أجل تحديد الاستراتيجيات والمنهجيات الإقليمية الرامية إلى تنفيذ التوصيات الواردة في الاستعراض الدوري الشامل. وتم أيضا دعم إجراء مشاورات متابعة مع المنسقين المقيمين من ستة بلدان في المنطقة.

٨٠ - وعلى وجه الخصوص، يوفر برنامج الأمم المتحدة الإنمائي المشورة السياسية والتعاون التقني وتطوير القدرات في أكثر من ١٠٠ بلد فيما يتعلق بآليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. وتمتد أنشطة التعاون التقني من نشر المعلومات الأساسية المتعلقة بعملية الاستعراض الدوري الشامل إلى تقديم الدعم الملموس لتنفيذ التوصيات. وكرس البرنامج الإنمائي جهودا كبيرة في منطقة أوروبا وآسيا الوسطى، على سبيل المثال، من أجل ضمان توسيع مشاركة المجتمع المدني والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في عملية الاستعراض الدوري الشامل، بما في ذلك في تقييمات حقوق الإنسان (كما حدث في جورجيا مثلاً)، وإعداد التقارير (كما حدث في البوسنة والهرسك مثلاً)، ومتابعة تنفيذ توصيات الاستعراض الدوري الشامل (كما حدث في فيرغيزستان مثلاً). وتشارك بالفعل فرادى الأفرقة القطرية والوكالات بنشاط في التخطيط للبرامج الوطنية والمساعدة بطريقة تراعي وتدمج حقوق الإنسان وتوصيات الآليات الدولية لحقوق الإنسان. ومن المهم إضفاء مزيد من الطابع المنهجي على هذا العمل بحيث يتسنى للأفرقة القطرية أن تدعم الدول بطريقة متكاملة وكآلية وأن تتفاعل مع النظام الدولي لحقوق الإنسان بطريقة منسقة بقيادة المنسقين المقيمين وفي إطار ما تقدمه المفوضية من توجيه ودعم في النواحي المنهجية (A/HRC/35/20، الفقرة ٦٣).

سادسا - الاستنتاجات

٨١ - تمثل خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ نقلة نوعية نحو إيجاد نموذج إنمائي أكثر توازنا تحتل فيه حقوق الإنسان مكانة محورية. وفي الوقت الذي يدخل فيه الاستعراض الدوري الشامل لمجلس حقوق الإنسان جولة جديدة، حيث أن جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة تخضع حاليا لجولة ثالثة من التدقيق التفصيلي، ستتعزيز جدوى التوصيات ودقتها وأثرها، بما في ذلك من خلال تعزيز الروابط مع أفرقة الأمم المتحدة القطرية. وستربط قاعدة بيانات المؤشر العالمي لحقوق الإنسان التابعة لمفوضية حقوق الإنسان جميع النتائج والتوصيات الصادرة عن جميع الآليات الدولية لحقوق الإنسان بأهداف التنمية المستدامة، مما يزيد من سهولة إدماج هذه المقاييس المرجعية المتعلقة بالوقاية في التخطيط على الصعيد القطري. كما أن قيام المفوضية بوضع مؤشرات لحقوق الإنسان سيساعد الأمم المتحدة على تقديم دعم أفضل للدول، بالطريقة نفسها، في رصد تقدمها نحو تحقيق أهداف التنمية المستدامة وخطة عام ٢٠٣٠.

٨٢ - وتدعم الأمم المتحدة الجهود الوطنية الرامية إلى زيادة قدرة الدولة والمجتمع المدني على الصمود وبناء القدرات الإقليمية والوطنية في مجال الإنذار المبكر لتحديد عوامل الخطر والاستجابة لها. وقد قامت دول عديدة بإنشاء و/أو تعزيز آلياتها الوطنية للإبلاغ والمتابعة من أجل الإبلاغ بشكل شامل عن حقوق الإنسان وتنفيذ التوصيات، مما يمكنها من مواءمة الجهود المبذولة في مجالي التنمية وحقوق الإنسان على نحو أفضل.

٨٣ - وإن نجح الدول في جهودها الرامية إلى تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، بدعم من الأمم المتحدة، سيعتمد بلا شك على وجود آليات وطنية للإبلاغ والمتابعة تتولى المهام المتعلقة بتنفيذ التوصيات والإبلاغ عن هذه الجهود وعن الآثار التي تتحقق، بالتعاون الوثيق والتشاور مع أصحاب المصلحة الوطنيين. ومن شأن هذه الآليات أيضا أن تيسر مهمة الدولة في وضع خطط عمل وطنية شاملة وخطط لتنفيذ التوصيات.

٨٤ - ويوفر التعاون الدولي، بما في ذلك من خلال آليات حقوق الإنسان وتوصياتها، أساساً هاماً يتيح للدول أن تحقق نتائج أكبر في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة وحماية حقوق الإنسان على الصعيد القطري. وينبغي أن تكون المساعدة التقنية في ميدان حقوق الإنسان مستندة إلى هذه التوصيات وأن تُقدّم في إطار من التعاون والشراكة الوثيق مع الدول الأعضاء والآليات الإقليمية لحقوق الإنسان والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية ومنظومة الأمم المتحدة الأوسع نطاقاً.

٨٥ - ولذلك ينبغي توجيه الجهود والإجراءات المضطّعة بما على الصعيدين الدولي والوطني في ميدان حقوق الإنسان صوب مساعدة الدول على تحقيق أهداف التنمية المستدامة بفعالية وعلى تنفيذ توصيات الآليات الدولية لحقوق الإنسان. وينبغي الاضطلاع بهذه الجهود والإجراءات في ظل اعتراف كامل بأن ركيزة حقوق الإنسان في ميثاق الأمم المتحدة تعد شرطاً ضرورياً لنجاح واستدامة ركيزتي الأمم المتحدة الآخرين المتمثلتين في التنمية والسلام والأمن.